

وسمعت حجة ان ذكرنا محيل صدق ككتاب زورا
 والارض والعرضه بالاسكنا وساحة والباع كالبنستان
 وبقعة وقرية ودسكوه تشابه القصر لاهل القدره
 تناول الاشجار والبناء واصل نقل نحو هند باء
 ودائما نباته ان يبذر للزرع والبذر ونحو الجزر
 وخير الجاهل لان جعله له او التفرغ منه كفسله
 وقصر الوقت وتبناه بيلا اجرو صح قبضه مشتغلا
 ويلزم الباع نقل الحجر ان دفنت وان يسو الحجر
 واجروقت النقل بعد القبض مع جهل مشتري بحال الارض
 وخير الجاهل للتضرر بالنقل ان لم يبلغ نقل الحجر
 مالم يفرض اذا تخلى والعبث توبا والدواب النعلا
 والدار امراضا وغاسا وبننا ومثبتا قصد البقاء ملكنا
 كالسقف والرف وبار حلق بشرط اثبات ومفتاح غلق
 وحجر

وحجر الحج مع الفوقاني والشجر الرطب من الاغصان
 والعرق والورق لارض الشجر وكذا الذي من الثمار قد ظهر
 وغيره يتبعه منجدا في الباع والجنس وعقد عقدا
 كالحكم في صلاحه وبقيا ثم لكل منهما ان يسقيا
 والفسخ للتشاح او سواضه وان يضر ترك ثمار بالشجر
 لمصهار طوبه فالبايع اماله ساق واما قاطع
 وبيع زرع حبه ما اشتد والبقل في الارضين عنها فزرا
 وبيع بطبخ وتمز قبل ان يصلح دون الاصل او ما يعطين
 فيه اختلاطه بشرط القطع وان يقع ابطلة قلت اتبع
 فيه الوجهين فشرحه ذكر بانها كما اختلاطه تذكر
 ولندور الاختلاط خيرا ان لم يهب جديد المشتري
 والمشتري يضمنه بالتخليه وصرفوا من بعدها مشتريه
 وليس من باع وبالفرض قبل وبعد لان القطع شرط